

المحرر الوجيز

@ 322 @ الذي بيده عقدة النكاح وقرأ الجمهور ولا تنسوا الفضل وقرأ علي بن أبي طالب ومجاهد وأبو حيوة وابن أبي عبله ولا تناسوا الفضل وهي قراءة متمكنة المعنى لأنه موضع تناس لا نسيان إلا على التشبيه وقوله تعالى ! 2 2 ! ندب إلى المجاملة قال مجاهد الفضل إتمام الزوج الصداق كله أو ترك المرأة النصف الذي لها وقوله ! 2 2 ! خبر في ضمنه الوعد للمحسن والحرمان لغير المحسن \$ سورة البقرة 238 \$.

الخطاب لجميع الأمة والآية أمر بالمحافظة على إقامة الصلوات في أوقاتها وجميع شروطها وذكر تعالى ! 2 2 ! ثانية وقد دخلت قبل في عموم قوله ! 2 2 ! لأنه قصد تشريفها وإغراء المصلين بها وقرأ أبو جعفر الرؤاسي والصلاة الوسطى بالنصب على الإغراء وقرأ كذلك الحلواني .

واختلف الناس في أي صلاة هو هذا الوصف فذهبت فرقة إلى أنها الصبح وأن لفظ ! 2 ! يراد به الترتيب لأنها قبلها صلوات ليل يجهر فيهما وبعدها صلوات نهار يسر فيهما قال هذا القول علي بن أبي طالب وابن عباس وصلى بالناس يوما الصبح فقنت قبل الركوع فلما فرغ قال هذه الصلاة الوسطى التي أمرنا الله أن نقوم فيها قانتين وقاله أبو العالية ورواه عن جماعة من الصحابة وقاله جابر بن عبد الله وعطاء بن أبي رباح وعكرمة ومجاهد وعبد الله بن شداد بن الهاد والربيع ومالك بن أنس .

وقوى مالك ذلك بأن الصبح لا تجمع إلى غيرها وصلوات جمع قبلها وصلوات جمع بعدها وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا) وقال (إنهما أشد الصلوات على المنافقين) وفضل الصبح لأنها كقيام ليلة لمن شهدها والعتمة نصف ليلة وقال الله تعالى ! 2 2 ! الإسراء 78 فيقوي هذا كله أمر الصبح .

وقالت فرقة هي صلاة الظهر .

قاله زيد بن ثابت ورفع فيه حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وقاله أبو سعيد الخدري وعبد الله بن عمر .

واحتج قائلو هذه المقالة بأنها أول صلاة صليت في الإسلام فهي وسطى بذلك أي فضلى فليس هذا التوسط في الترتيب وأيضا فروي أنها كانت أشق الصلوات على أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لأنها كانت تجيء في الهاجرة وهم قد نفعتهم أعمالهم في أموالهم وأيضا فيدل على ذلك ما قالته حفصة وعائشة حين أملتوا حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر فهذا اقتران الظهر والعصر .

وقالت فرقة ! 2 2 ! صلاة العصر لأنها قبلها صلاتا نهار وبعدها صلاتا ليل وروي هذا القول أيضا عن علي بن أبي طالب وابن عباس وأبي هريرة وابن عمر وأبي سعيد الخدري وفي مصنف عائشة رضي الله عنها والصلاة الوسطى وهي صلاة العصر وهو قولها المروي عنها .
وقاله الحسن البصري وإبراهيم النخعي وفي إملاء حفصة أيضا والصلاة الوسطى وهي صلاة العصر ومن روى